

سؤال السياسي في فكر الماوردي

د/ محمد بن علي

المركز الجامعي احمد زبانه غليزان

المولج:

الإنسان عند الماوردي كائن اجتماعي بطبعه، لأنه محتاج لغيره، ولا يستطيع الاستغناء عنهم منفردا. يقول الماوردي " اعلم أن الله تعالى لنافذ قدرته وبالغ حكمه، خلق الخلق بتدبير، وفطرهم بتقديره، فكان من لطف ما دبر، وبديع ما قدر، أن خلقهم محتاجين، وفطرهم عاجزين، ليكون بالغنى منفردا.. ثم جعل الإنسان أكثر حاجة من جميع الحيوان، لأنّ من الحيوان من يستقل بنفسه عن جنسه، والإنسان مطبوع على الافتقار إلى جنسه، واستعانتة صفة لازمة لطبعه، وخلقه قائمة في جوهره، ولذلك قال الله سبحانه وتعالى "وخلق الإنسان ضعيفا".

إنّ هذه الفكرة التي يرددها الماوردي عن طبيعة الإنسان ليست جديدة، فقد انتهى إليها سابقوه، كالفارابي، وابن أبي الربيع، وهي تُظهر ولا شك حضور المتن اليوناني بقوة، حتى وإن كان الماوردي استأنس بالنص القرآني للتدليل على آرائه، فالمرجعية الدينية في هذا الرأي تظهر واضحة في قوله "إنما خص الله تعالى الإنسان بكثرة الحاجة، وظهور العجز نعمة عليه، ولطفا به، ليكون ذل الحاجة، ومهانة العجز، يمنعانه من طغيان الغنى وبغي القدرة، لأن الطغيان مركون في طبعه إذا استغنى¹. لكن الله تعالى-يقول الماوردي-لم يترك الإنسان هكذا عاجزا محتاجا، دون أن يبين له الطريق " ولما خلق الله الإنسان ماس الحاجة، ظاهر العجز، جعل لنيل حاجته أسباب، ولدفع عجزه حيلة، دله عليها بالعقل، وأرشده إليها بالفطنة"، فبالعقل والفطنة يسترشد الإنسان في حياته، ويسير مصالح دنياه وفق ما أراد له الله، فسلطة العقل ليست مطلقة، بل هي محدودة بالمشيئة الإلهية، لأنّ الله تعالى جعل الظفر موقوفا على ما قسم وقدر، كيلا يعتمدوا في الأزواق على عقولهم، وفي العجز على فطنهم، لتدوم له الرغبة والرغبة.

¹ الماوردي، أدب الدنيا والدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987، ص 107

-السلطة السياسية عند الماوردي:

يتميز العصر الذي عاش فيه الماوردي، بكثرة الفتن والاضطرابات والمؤامرات والدسائس بسبب الأوضاع المزرية، والتدهور الخطير الذي عاشته الخلافة العباسية، إضافة إلى فتن أخرى بين الحنابلة والشافعية أو بين أهل السنة والرافضة، دون نسيان خلافات "بنو بويه"، وحرورهم الداخلية، في هذه الظروف، "بدأ مركز الخليفة في التدهور، مع تزايد نفوذ العنصر التركي والفارسي، حيث كان الخليفة يمثل السلطة علنا أما في الواقع فكانت السلطة تتأرجح بين القادة الأتراك والفرس، فلم يكن للخلفاء من الأمر شيء، سوى ذكر أسمائهم في الخطب ونقشه على السكّة، وقد استبد البويهيون بالحكم كله في أيديهم، إثر دخولهم بغداد، ما ترتب عليه ضعف مركز الخلافة، حتى عاد الخليفة العباسي العوبة في أيديهم"2.

لهذه الأسباب اهتم الماوردي بإعادة بناء الدولة، وإعادة الاعتبار لمنصب الخليفة، أو الإمام باعتباره ظل الله في الأرض، يأوي إليه كل مظلوم، "فالسultan القاهر تتألف برهبتة الأهواء المختلفة، وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة، وتنكف بسطوته الأيدي المتغلبة، وتنقمع من خوفه النفوس"3، وبالتالي كل مجتمع سياسي يراد تجنيبه أسباب الفوضى، لا بد أن يكون له سلطة عليا تسيّر أموره. يقول الماوردي مؤكدا على ذلك "لولا الولاة لكانوا فوضى مهملين وهمجا مضاعين، وقد قال الشاعر- الأفوه الأودي:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة* لهم *** ولا سراة لهم إذا جهّالهم سادوا4

فالإمامة هي الشرط الأساس، الذي يضمن الاستقرار، وهي التي تصدر عنها كل الولايات، أو السلطات الأخرى، ولهذا فهي مقدمة كل حكم سلطاني. يعتبر الماوردي الإمامة منصبا دينيا وسياسيا في الوقت نفسه، بل يرى بأن "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم5، والإمامة عند الماوردي " فرض على الكفاية، كالجهاد وطلب العلم إذا قام بها من هو أهلها سقط فرضها على الكفاية". أمّا إذا لم يقم بها أي أحد خرج من الناس فريقان: أحدهما أهل الاختيار حتى يختاروا إماما للأمة- والثاني أهل الإمامة

² رسلان صلاح بسيوني، الفكر السياسي عند الماوردي، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، (ب ط)، 1985، ص 93.

³ المرجع نفسه، ص 58

⁴ * سورة كل شيء أعلاه . الماوردي على بن محمد حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (ب ط).

(ط)، 1983، ص 5.

⁵ المرجع والصفحة نفسها

حتى ينصب أحدهم للإمامة"6(1)، هذان الفريقان يشترط فيهما الماوردي جملة من الشروط، هي في الأغلب شروط أخلاقية: فحق الاختيار ليس متروك للجميع، وإنما هو مقصور على فئة معينة تتوفر فيها جملة من الشروط، يطلق عليهم أهل الحل والعقد، لأنه إذا تقرر أن هذا المنصب واجب بإجماع، فهو فرض كفاية وراجع إلى اختيار أهل الحل والعقد، فيتعين عليهم نصبه، أما الشروط المعتبرة فيهم فهي ثلاث:

أ- العدالة الجامعة لشروطها.

ب- العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة.

ج- الرأي والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو للإمامة أصلح⁷. وهذه الشروط كما يظهر ذات صبغة أدبية أخلاقية، "فاشترط العدالة هنا يعني التقى والورع، أما الحكمة التي يشترطها الماوردي، فهي في نظر العلماء نوعان: "قوليه وفعليه: أما القولية فهي قول الحق، وأما الفعلية فهي فعل الصواب"⁸.

فإذا اجتمع أولوا الحل والعقد تصفحوا أحوال المتقدمين إلى منصب الإمامة، بالاعتماد على جملة من الشروط الأخلاقية، تتلخص في: "العدالة على شروطها، العلم المؤدي إلى الاجتهاد، سلامة الحواس من سمع وبصر ولسان، سلامة الأعضاء من نقص يمنع استيفاء الحركة وسرعة النهوض، الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدير المصالح، الشجاعة والنجدة المودية إلى حماية البيضة وجهاد العدو، النسب القرشي لقول النبي "الأئمة من قريش"، وقوله: "قدموها ولا تقدموها"⁹، عند توفر هذه الشروط-التي هي في الأساس شروط أخلاقية-يقوم أهل الرأي باختيار الإمام من بين من تتوفر فيهم الشروط، وهناك طريقة أخرى للاختيار، وهي عهد الإمام من قبل، فهو ما انعقد الإجماع على جوازه، لأمرين عمل بها المسلمون: فالخليفة أبا بكر عهد بها لخليفته عمر. إذن في استطاعة الإمام أن يستخلف وليا للعهد، ويقوم بتعيينه فتكون "بيعة منعقدة وأن الرضا بها غير معتبر، لأن بيعة عمر (ض)، لم تتوقف على رضا الصحابة"¹⁰، وبهذا فالخليفة بمجرد أن ينصب تترتب عليه واجبات تفرض عليه القيام بها. أما الواجبات التي ينبغي للإمام مراعاتها والقيام بها فهي عشر واجبات. حفظ الدين: ليكون

⁶ المصدر والصفحة نفسها..

⁷ المصدر نفسه، ص 6

⁸ رسلان صلاح بسيوني، مرجع سابق، ص 124.

⁹ المصدر السابق، ص 6

¹⁰ المصدر السابق، ص 9

محروسا من الخلل لا سيما القضاء على البدع¹¹. تنفيذ الأحكام: بين المتشاجرين وقطع الخصام بين المتنازعين. حماية البيضة: والدب عن الحریم، أي الاهتمام بالزمن في الداخل والخارج حتى يعيش الناس آمنين. تحصين الثغور: بالعدة المانعة والقوة الدافعة جهاد: من عاند الإسلام بعد الدعوة، حتى يسلم أو يدخل الذمة. إقامة الحدود لتحصان محارم الله تعالى عن الانتهاك وتحفظ حقوق العباد. جباية الخراج والصدقات على ما أوجب الشرع. تقدير العطايا: وما يستحق في بيت مال المسلمين، من غير إسراف ولا تقتير. استكفاء الأمناء: والمقصود هنا مراعاة الكفاءة والدقة، في تعيين الموظفين -أي الرجل المناسب في المكان المناسب بلغة اليوم- وأن يباشر بنفسه الأمور، ويتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة.

تلك هي الواجبات المنوطة بالإمام، والتي يمكن إجمالها في أمرين هامين " إقامة الدين وبيانه وأخذ الناس بالنزول في أحكامه وتعاليمه. وإدارة شؤون الدولة، على ما تقتضيه وفي ذلك خير للأمة جمعاء، أفراد وجماعات في داخل البلاد وخارجها. فإذا أدى الإمام ما ذكرناه من واجبات في حق الأمة، يكون قد أدى حق الله فيما لهم، وبالتالي وجب على الرعية طاعته، ما لم يخرج عن هذا ويتغير حاله. علما أن ما يخرج عن الإمامة أمران: الأول جرح في عدالته: أي إخلاله بإحدى الشروط السابقة "كالعدالة". والمقصود هنا الفسق وارتكاب المحرمات، تحكيما للشهوة، وانقياد للهو، فهذا الفسق يمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها، أما الأمر الثاني، فيتعلق بما يرتبط ببدنه وهو على ثلاثة أوجه: "نقص الحواس: كزوال العقل وذهاب البصر، فقد الأعضاء: وهو على نوعان: نوع لا يسقط الإمامة كقطع الذكر والأنثيين، ونوع يمنع عقد الإمامة كذهاب اليدين والرجلين. نقص التصرف بالحجر والقهر: أما الحجر فهو " أن يستولي عليه من أعوانه من يستبد بتنفيذ الأمور، أما القهر فهو أن يصير مأسورا في يد عبد قاهر، لا يقدر على الخلاص منه، فيمنع ذلك من عقد الإمامة"¹². لكن ولما كان من المستحيل أن يقوم الإمام بنفسه على كل شؤون الأمة الدينية والسياسية، كان لا بد له من أعوان، وعمال يعينونه على تأدية الوظائف التي أقيمت من أجلها الدولة، "ففي" أول الأمر كان الخليفة يشرف على كل شؤون الدولة بنفسه، وإن استشار بعض المقربين إليه، ولكن فيما بعد لم يتمسك الخلفاء كثيرا بهذا الإشراف المباشر، لاتساع رقعة الإسلام"¹³. ومن هنا تظهر أهمية الوزير، "لأن ما وُكِّل إلى

¹¹ المصدر السابق، ص 14

¹² الماوردي على بن محمد حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، المصدر نفسه، ص 18.

¹³ رسلان صلاح الدين بسيوني، مرجع سابق، ص 269.

الإمام من تدبير الأمة لا يقدر على مباشرة جميعه إلا بالإستئابة"، ومن المعروف أن منصب الوزارة كان موجود قبل الإسلام عن الشروط المطلوبة للمنصب فهي نفسها شروط الإمامة .

يبدأ بناء الدولة عند الماوردي من الأعلى إلى الأسفل، ولهذا نجده يتحدث عن المراكز الهامة وصولاً إلى الأقل أهمية، وهذا البناء الهرمي بناء أخلاقي، لأن الحاكم يصبح بمثابة المصدر الأول، طاعته واجبة لأنه المفوض من الله لإدارة شؤون عباده، فهو بالتالي السلطة العليا التي تهب الحركة لما دونها، فالرئيس الأول على الإطلاق هو الذي لا يحتاج في شيء أصلاً أن يرأسه إنسان.

هكذا شيّد العقل السلطاني لنفسه سلسلة من الآداب، تخدم طرح التمكين للسلطان، طرحاً يجعل السياسة مربوطة بالشريعة. وفق إيديولوجية الطاعة لأولى الأمر، لهذا تأخذ الوصايا والتوجيهات الأخلاقية، نصيباً أوفر على اعتبار أن هذه الأخيرة، تعد من العلوم المساعدة على "الولاء والطاعة".

-السلطة السياسية...الحاكم وسيط بين الله وعباده:

جاء في مقدمة كتاب "دور السلوك في سياسة الملوك"، ما يوضح الصورة التي يرسمها الماوردي للحاكم والمرتبة التي يضعه فيها، فالملك-لم يذكر الماوردي عبارة الخليفة-راعي الرعية وحارسها، والوسيط بينها وبين الله، فهو من استرضاه الله واستودعه خلقه". لذلك ليس من الصعوبة أن نتصور تصرفات ملك بهذه الصفات، التي تحاكي الذات الإلهية. يقول الماوردي: "إن الله اختص ملك الملوك: بهاء الدولة وضيء الملة وغيث الأمة، باعتقاد الحق واجتناب الباطل، وجعل له من ولد سندا يظاهره يوازه، فإن الله سبحانه ببلغ حكمته، وعدل قضائه، جعل الناس أصنافاً مختلفين، وأطواراً متباينين، ليكونوا بالاختلاف مؤتلفين، وبالتباين متفقين، واختص منهم راعياً أوجب عليه حراسة رعيته، وأوجب على الرعية طاعته، وجعله الوسيط بينه وبين عباده، ولم يجعل بينه وبينهم أحداً سواه، فكان ملك الملوك، بهاء الدولة ممن خصه الله باسترعاء خلقه، واستودعه حفاظ حقه"14.

إن النظر إلى الملك بهذه النظرة-باعتباره ظل الله في الأرض-مسألة تخلق مفارقة، تطرح إشكاليات نظرية وسياسية، تترتب عنها مفارقة المماثلة بين الإله والملك، خاصة فيما يتعلق بمبدأ الطاعة ولزوم الصبر، حفاظاً على استمرار السلطة، بحكم أنها حراسة للدين وراعية لرسالة الله بين بني البشر، مع كل ما تحمله هذه النظرة في المخيال الجمعي من مآسي. فالحاكم الذي لا تُقيد لسلطاته، ولا مساءلة له عن أفعاله، حاكم طاغية لا تنتظر منه احترام أفراد رعيته، أو قبول مراجعتهم له.

¹⁴ الماوردي، درر السلوك في سياسة الملوك، مرجع سابق، ص54

إن النص السابق يبيّن حاجة الماوردي وقلقه النفسي، تجاه وضع الدولة الإسلامية آنذاك، ولهذا فلا غرابة أن "يحاول إيجاد شرعية للملك، واسم الملك ولهذا فإنه يغيب في نصوصه اسم الخليفة والإمام، ومؤسسة الخلافة والإمامة، فهذه المفاهيم عندما ترد، ترد كمرادفات للملك والسلطة فالفقيه هنا يتجه إلى إرساء مؤسسة الملك، باعتبارها أمرا واقعا، بل إنه يتكلم عن الإمامة ووظيفتها، بما هي في نهاية التحليل ملك"¹⁵.

إن ضرورة وجود السلطان أو الملك القاهر، تتأتى من كونه "تتألف برهنته الأهواء المختلفة، وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة، وتنكفّ بسطوته لأيدي المتغلبة، وتنقمع من خوفه النفوس المتعادية"¹⁶.

لا يفكر الماوردي في طغيان الحاكم، أكثر ما يفكر في إيجاد سلطة حازمة، تمسك بزمام الأمور في ظل واقع متردي، تملؤه الفتن، والمؤامرات والدسائس والخلافات. فقد شارك الأمراء البويهيون الخلفاء العباسيين في سيادتهم الدينية والسياسية، فمنذ عهد عضد الدولة، صار الأمير البويهي يذكر مع اسم الخليفة في خطبة الجمعة، فلم يكن للخلفاء من الأمر شيء، سوى ذكر أسمائهم في الخطب ونقشه على السكة. وقد استبد البويهيون بالحكم كله في أيديهم، إثر دخولهم بغداد مما ترتب عليه ضعف مركز الخلافة، حتى عاد الخليفة العباسي ألعوبة في أيديهم. في وضع هكذا لا غرابة أن يصبح الاهتمام بمنصب حاكم الدولة، يحوز كل اهتمام الماوردي، غير مبال بما يترتب عن إطلاق يد الملك من ظلم واستبداد.

لقد حاول الماوردي بشتى الوسائل، جمع الأدلة من المورث الأدبي والنصوص المؤسسة (القرآن والسنة)، في محاولة لتبرير ما يدعوا إليه، فنجدته يتأول حديث النبي "السلطان ظل الله في الأرض، يأوي إليه كل مظلوم". وحديث "إن الله يزع بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن"، بالإضافة إلى حديث "إن لله حراسا في السماء وحراسا في الأرض، فحراسه في السماء هم الملائكة، وحراسه في الأرض الذين يقبضون أرزاقهم والذين يدبّون عن الناس".

إن الحكم الذي يؤسس له الماوردي، حكم فردي مطلق، لا يقبل المشاركة، خاصة إذا كان ذلك على أرض البلد الواحد. يقول الماوردي "فأما إقامة إمامين أو ثلاثة في عصر واحد، وبلد واحد فلا يجوز إجماعا"، مستدلا بالنص الديني، الذي يدعم حجته، فقد روي عن النبي أنه قال: "إذا بويع أميران

¹⁵ عبد اللطيف كمال، في تشریح أصول الاستبداد، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1999، ص155

¹⁶ الماوردي، أدب الدنيا والدين، مصدر سابق، ص112

فولوا أحدهما"17، فحتى الوزراء ممن يختارهم الملك لتنفيذ سياسته ليس لهم من مناصبهم إلا العمل على خدمة سيدهم، وتزين صورته، وحجب عثراته عن العامة، فمهمة الوزير-وان كانت لا تتعدى خدمة الملك- يحددها الماوردي في جملة من النقاط، يتقاطع القليل منها مع المهام السياسية، فالوزير يجب عليه "أن يكون لإحسان الملك شاكرا ولا ساءته عاذرا، يشكر على يسير الإحسان ويعذر على كثير الإساءة ليستمد بالشكر إحسانه ويستدفع بالعدر إساءته"18.

إن المهمة الأساسية التي ينتدب من أجلها الوزير، ظاهرها سياسي وباطنها ينحدر ليلبغ درجة، يصبح معها الوزير يعمل على تبييض صورة الملك، و"يظهر محاسنه إن خفيت، ويستر مساويه إن ظهرت، لأنه بمحاسنه معلوم موسوم، وبمساويه مقروف مرسوم"19، كما أنه ليس للوزير مراجعة الملك فيما قرر أو أمر، لأن ذلك من شأنه أن يغضب جلالته، وينعكس ذلك بالوبال على الوزير، فالملك "يأنف من معارضته، فربما انقلب بسطوته إذا عورض، ومال بانتقامه إذا خولف، فبوادر الملوك تسبق نذيرها وتأسيرها، فإن سلم من الخطر لم يسلم من الضجر"20

إن مرتبة الاستعلاء التي يصور فيها الملك، تجعل تفرد لا يضاهيه بشر من رعيته، فحتى وزيره يحرم عليه التشبه به "فلا يلبس مثل ملابسه، ولا يركب مثل مراكبه، ولا يستخدم مثل خدمه، فإن الملك يأنف إن موثّل، وينتقم إن شوكل"21. إن هذه العبارات ليست إلا غيض من فيض وصورة مصغرة، لما كانت عليه شؤون الحكم والسياسة في عصر الماوردي، بل في الكثير من قصور الملك، التي عرفت الدولة الإسلامية فيما بعد دولة الخلفاء الراشدين، فالملوك سيزوا ملكا مترامي الأطراف وفق نزوات فردية، لا تقبل الرأي المخالف، فلذلك لم تصحب الملوك، إلا على اختيارهم ولم يتمسكوا إلا بمن وافقهم على آرائهم، وليس لمن خالفهم حظ منهم.

-آليات ممارسة السلطة والمحافظة على الحكم :

تبنى السياسة المثلى، التي تحافظ على كيان الدولة وتقي الملك شر الفتن، على ثلاثة أسس هي: الرغبة: "تدعو إلى التآلق وحسن الطاعة، وذلك من أقوى الأسباب في حراسة المملكة. الرهبة: وهي "من أقوى الأسباب في تهذيب المملكة. وقد قيل: من إمارات الجد حسن الجد، ومن علامات الدولة قلة

¹⁷ عبد اللطيف كمال، في تشریح أصول الاستبداد، ص ص 112، 113.

¹⁸ الماوردي قوانين الوزارة وسياسة الملك، تحقيق رضوان السيد، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1979، ص 211

¹⁹ المصدر والمكان نفسه

²⁰ المصدر نفسه، ص 212

²¹ المصدر والصفحة نفسها

الغفلة"22. الإنصاف: وهو "العدل الذي به يستقيم حال الرعية، وتنتظم أمور المملكة، وفيه "إعزاز الملك وتوفير الأموال، وليس في العدل ترك مال من وجهة، ولا أخذه من غير وجهة، بل كلا الأمرين عدل لا استقامة للملك إلا بها".

من خلال أدب النصيحة، الذي لا تكاد تخلو منه الآداب السلطانية، يواصل الماوردي راسماً الطريقة التي تمكّن للملك، وتحفظ حكمه من الفتن ومن بين ذلك: حرصه على انتقاء أعوانه وحاشيته، التي تساعد على إدارة أمور ملكه. فالملك وما دام هو العضو الرئيس في جسم المملكة، فهو يشبه في تدبير أمور الحكم "الطبيب المدبر للجسد، في حفظ الصحة، وعلاج الأمراض". وهكذا عليه أن يضع نفسه موضعه- أي موضع الطبيب- ويفصل دولته على شاكلة أعضاء الجسد، فيكون الجند والأعوان بمثابة اليدين في بطشها، ويكون الحراس والحجاب بمثابة الظهر والعينين، ويكون ناقلوا الأخبار وأصحاب البريد بمثابة الأذنين، واللّسان في نطقه يمثل الوزراء. مع الإشارة إلى أنّ هذه الأعضاء، تتموضع حول القلب قرباً وبعداً، فهكذا الشأن بالنسبة لحاشية الملك في القرب والبعث حيث يعتبر الماوردي حاشية الملك ومقربيه، بمثابة الخاصة أو الأعضاء الشريفة، في هرم المملكة، وهم من الملك بمثابة أعضاء الجسد، التي لا قوام له إلا بها، أما بقية الشعب أو العامة، فهم مسخرون لخدمة الطبقة الأولى، لأنّ "حاجة الخاصة إلى العامة في الاستخدام، كحاجة الأعضاء الشريفة إلى التي ليست شريفة... وعوام الناس لخواصهم عدة"23.

إن عملية انتقاء أفراد الحاشية عملية مفصلية في التأسيس لملك قوي، وهذه الفكرة كما يبدو وليدة ظروف عصره، المليء بالقلق، لكنها لا تؤدي غرضها، إلا إذا حرص الملك بنفسه وسهر على مراقبة أعوانه، خاصة الطبقات التي لها صلة وثيقة بتثبيت دعائم الملك، ولهذا فالملك "أشدّ حاجة إلى تفقد أربع طبقات، ولا يستغنى عن تفقد أحوالهم بنفسه، لأنهم عماد مملكته وقوام دولته"24، وهم: الوزراء، القضاة والحكام، وأمراء الجند وعمال الخراج، لأنّ الوقائع تؤكد أنه لكل طبقة من الناس، حكّام وعوام آفة مفسدة، على الملك إدراكها قبل اختياره لأعوانه "فآفة الملوك سوء السيرة، وآفة الوزراء خبث السريرة، وآفة الجند مخالفة القادة، وآفة الرعية مفارقة الطاعة وآفة القضاة شدة الطمع"25.

²² الماوردي، درر السلوك في سياسة الملوك، مصدر سابق، ص 92

²³ الماوردي، درر السلوك في سياسة الملوك، مصدر سابق، ص 94

²⁴ المصدر، نفسه، ص 9

²⁵ المصدر، نفسه، ص 104

إن مكانة الملك في فكر الماوردي، مكانة الحاكم المطلق الذي يدير دواليب السلطة من مركزيا، لا يشاركه ولا يراجع فيه أحد. أما بالنسبة لعلاقته مع الرعية، فهي علاقة أخلاقية قوامها عطف الأب على أبنائه، ليس من وجهة نظر سياسته، لأن الماوردي يتخيل الرعية كقطيع ينقاد، دون أدنى فكرة عن المطالبة بالحقوق، لهذا على الملك أن "يقيم رعيته مقام عياله، واللاندين به، بالإحسان إليهم، وحذف الأذى عنهم.... ويهتم كل الاهتمام، بأمن سبلهم ومسالكهم.. لينتشر الناس في متاجرهم آمنين"²⁶. ومن الدعائم المقوية لبقاء الملك ودوامه، أن يساوي بين الجميع أمام القضاء، ويجري الحكم على الخاصة والعامة السواء.

يستحضر الماوردي دائما المتن الفارسي ليدعم به أسلوب النصيحة. يقول: "كان الموبدان (القاضي)- إذا دخل على أنوشروان يقول: يا ملك الملوك استدم النعم بالعطف على الرعية.... يا ملك الملوك أعط الحق من نفسك يتعاطاه الناس وراء بابك"²⁷، وهذا لا شيء إلا لتحقيق الهدف الأسى، من وراء هذا السلوك وهو مبدأ الطاعة، كغاية أولى وأخيرة للاستمرار الملك واستمرار هيئته وعظمته. ويورد الماوردي في باب ترويض الخاصة على الطاعة مستندا في ذلك إلى مماثلة عجيبة، ربط فيها بين علاقة الملائكة بالله، وعلاقة خاصة الملك بالملك، فإذا كان الملائكة، وهم حسب تعبير الماوردي أقرب الخلق إليه منزلة. لا يعصون ما أمرهم، بل يسبحون له الليل والنهار، وهم لا يسأمون ولا يفترون، فإنه يجب على الملك أن يروض الخاصة على طاعته إقتداء بالله²⁸، وترويض الخاصة والاهتمام لأمرهم، ليس من باب المصادفة، بل هو من باب المحافظة على بطانة الملك، وضمان ديمومة ولائها له، وتأثيرها في بقية الطبقات، فإذا حصل ذلك" وأقام الملك بطانته على حال الصواب، (والصواب هنا هو الطاعة والخضوع)، أقام كل امرئ منهم بطانته، على مثل ذلك، حتى يجتمع على ذلك عامة الرعية.

هكذا يكون مبدأ الطاعة تنازليا من أعلى القمة، أين يتموضع الملك، مروراً بالحاوية والمقربين، من أعوان ووزراء، انتهاء إلى طاعة العامة، ومن البيّن أنه في هذا ترتيب، نجد القمة تضغط والقاعدة تتحمل الضغط، ليظل الملك يعلو ويتربع على قمة الهرم، فهو "سلطان مسترعى، ينقاد الناس لطاعته، ويتدبرون بسياسته، ليكون بالطاعة قاهرا وبالسياسة مدبرا"²⁹

-العدل عند الماوردي:

²⁶ المصدر نفسه، ص 116، 114.

²⁷ المصدر نفسه، ص 116، 114.

²⁸ المصدر نفسه، ص 117. انظر: عبد اللطيف كمال، في تشريح أصول الاستبداد، مرجع سابق، ص 182.

²⁹ عبد اللطيف كمال، في تشريح أصول الاستبداد، المرجع والصفحة نفسها.

إذا كان العدل أحد قواعد الدنيا، التي لا انتظام لها إلا به، فإن الماوردي يرى أن العدل يجب أن يتدرج كالتالي: عدل الإنسان في نفسه: "يكون بحملها على المصالح، وكفها على القبائح، ثم بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين: من تجاوز أو تقصير، فإن تجاوز فيها جور، والتقصير فيها ظلم، ومن ظلم نفسه، فهو لغيره أظلم" 30. عدل الإنسان فيمن دونه: ويكون بأربعة أشياء: بإتباع الميسور، وحذف المعسور وترك السلط بالقوة، وابتغاء الحق في السيرة. روي عن النبي أنه قال: "أشد الناس عذاباً يوم القيامة، من أشركه الله في سلطانه، فجار في حكمه". وقال أردشير: "إذا رغب الملك عن العدل، رغبت الرعية عن طاعته". عدل الإنسان مع من فوقه: كالرعية من السلطان، وذلك بإخلاص الطاعة وبذل النصرة، وصدق الولاء، فإن إخلاص الطاعة أجمع للشمل، وبذل النصرة أرفع للوهن، وصدق الولاء أنفى لسوء الظن. عدل الإنسان مع أكفائه: ويكون بترك الاستطالة ومجانبة الإذلال، وكف الأذى، لأن ترك الاستطالة آلف، ومجانبة الإذلال أعطف، وكف الأذى أنصف 31.

والعدل كما يكون ضروري للملك للمحافظة على ملكه، فإنه ضروري لمعاونه ولا سيما لوزيره، والواجب في حقه أن يقود نفسه بالعدل، لأنه بذلك ينقاد الناس لطاعته ويكفوا عن معصيته. "وأعلم أنك لن تستغزر موادك إلا بالعدل والإحسان، ولن تستنדרها بمثل الجور والإساءة، وقد قيل: بالعدل والإنصاف تكون مدة الائتلاف" 32. ووفقاً لأدب النصيحة، يوصي الماوردي الوزير مبيناً أن العدل شامل للأموال والأفعال، "فعدلك بالأموال أن تؤخذ بحقها، وتدفع إلى مستحقها، لأنك في الحقوق سفير مؤتمن، وكفيل مرتين، عليك غرمها، ولغيرك غنمها". أما العدل في الأقوال، فهو ألا يخاطب الوزير، جلسائه إلا وفق درجة الإستهال "فلا يخاطب الفاضل بخطاب المفضول، ولا العالم بخطاب الجاهل، فلسانك ميزانك فأحفظه من رجحان أو نقصان". "وعدل الوزير في أفعاله، أن تتوافق رداً فعله وتتناغم مع المواقف الطارئة، فيجب عليه أن يضع كل ردة فعل موضعها، فلا "يعاقب إلا على ذنب ولا يعفو إلا عن إنابة، ولا يبعثك السخط على طرح المحاسن، ولا يحملك الرضا على العفو عن المساوي".

خلاصة القول أن تجربة الماوردي، تعبر من وجهة نظر واقعية عن حالة التمزق الذي كانت تعيشه مؤسسة الخلافة آنذاك، وما خلفه ذلك الواقع من خراب ودمار، وإضعاف لشوكة الدولة الإسلامية. هذا ما يبرر ربما لجوؤه إلى تعليل ظهور الملكية، كنمط حكم حل على مستوى الممارسة مكان

³⁰ الماوردي، أدب الدنيا والدين، مصدر سابق، ص 117

³¹ المصدر نفسه، ص 118

³² الماوردي قوانين الوزارة وسياسة الملك، مصدر سابق، ص 123

الخلافة، فالنظام الملكي يعرف على مستوى الممارسة، هيمنة الملك على الحكم في شتى المجالات، السياسية والاقتصادية الاجتماعية، هيمنة تسندها قوة مطلقة، تضمن له الانتصار والاستمرار في الحكم. فحتى وإن بادر الماوردي إلى إبراز قوة الدين في المحافظة على الدولة وتماسكها، إلا أن هذا العامل، يصبح ثانويا أمام حكم مطلق، لا يسأل فيه الحاكم (ملك أو سلطان) عما يفعل.